

ويبدأ اللون ويضعف الشهيون ويعضم الطحاش وفالج البسكة وقد اجتمع رأي سبعين من
ان كثر شرب الماء وكثير تحن البدن ويضرب البسكة في البسطة الا ان افراط القدر يورث الجنون
والتقى **عذرا** في كلام الماروني والنوم على البطن يورث امراضا كثيرة مثل السعلة
والسكروب وتضعف البصر وتولد الحمى في الكلاب المشابهة التي تظنه وقد اخبرنا في
تدبير النوم والله اعلم **السابع تدبير اليقظة اعلم ان** الانسان لا يصلم ان
يقض رقائه بطاله فيصغي زمانه **افلح** واليقظة يخرج القاب من الايمن من احفظ
بسيطة كاد في كتاب ادب الكاتب والذلة معناه المهمل والبل من اذا كانت في صاحب شاك
بلمر يترك في فطير العرق والله اعلم وقال عشرين الخطاب رضي الله عنه **الذكر** انك
لحدك من سبله فيعني في علمه في ولا عسل يورث والله اعلم الشايطي يرضي الله عنه
فيما بعد الاضمار في سبيله وقال الكجائي السهل الذليل في معناه وذلك ان الانسان قد يفتي
عليه وقت النوم بعد ما يكون ينعين ان لا يخلقه من عسل يورث يورث معين على الذين قالوا الاخذ من من
فلا يترك ليحق لعاق ان ترك عن علم بزره مغار وصعدت بعين يحملا اثره في راحة وطب
يتدبر الذراع حين هذا امر الاضمار من تدبير اليقظة التي لفظه **الثامن تدبير الجماع**
ان الجماع لا يسلط الاخذ هيجان الشهوة مع استعداد الذين فينبغي ان يخرجهم في الحلال كما فتح الله
الذين من الاستعداد المثل لان في حبه عند ذلك ضرر عظيم وليس للجماع وقت متقدرا
هذا هو ولو كان في نية متفرقة صاحب المباح الصفروي والستراوي لان الجماع يعر
ضرر عظيم على الزوجية فاما العمري والبلغي وان كان فيها قدر على الجماع واستعداد قوي
فالاصح لها في التبع مرتين والثلاث مرات متفرقات ولا يجمع مرتين في يوم واحدة فيه ضرر عظيم
حضر ضائع كمن الجماع لان النبي من خالص العذراء الذي تزادة الروح فبالجماع الانسان الجماع

الجماع

دبر اليقظة

صبيح

كثيرا

كثير الشفرع المني ولا يراخذ من دم الغدا ومن المظنية الاصلية فيكون عند الجماع لا العطب
والكثير من الجماع لا يخالهم من ترويا كونه وظهور الشبث قبل تنبيه **والجماع** فيجبة وهو ان تستلقي
الذرة على ظهرها ويعلوها الرجل من اعلا ولا يخبر بما عدل ذلك من الهبة ثم لا يلامها ملاعبة خفيفة
مع الصم والتبديل ونحوه للسخي اذ حضرت شوقها اوضح وتخل ثم اذا احتب المني فاذين حتى يصر
ساعة مع الفم الجيد لها فكل حينه مكنوا غطيا يجمع ويما من تبيد حين الفرج فقد ذكرنا ذلك
بما يكون فيه الولد الذكر واكثر الجماع ما يجتبه نسطا وطيب نفس ومن ما يجتبه رعد وضيق
نفس وموتنا عشا وبعثنا بعض الشخص الكرخ وان كان يحوي فافها القذالكات في دبر الامم من الجماع
ايضا لظن صاحب كتاب الرحمة وقد اجماع ان زورها هذا انفسا في الجماع فاذن غير من الاطباء **فصل**
في تدبير الجماع من الفطرية ان يستعمل الاعدا التوقا ليد وعلاجه التوقا ليد ان لا يتركه ليطر الكثرة
ويؤم شيق والشيق هو شدة الغلة كما ناد في فية القبة والغلة هي حركت الحاجة الى الكناج فينبغي لمن فعله
ان يفسله على الاحتد الكسما وصفتا وان لا يكون عليه من غير اوشج فخرط وعلاجه كونه لا يضر الشاطعية
والاحتباس يوضع تبيل السيل منه اصل عظيم في حفظ الفرج من استعمال فيل عنه يخرج باقي المني فيخرج
الجماع بعد عتب الجماع وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبض البدن قويا شهوة فسيل
عن ذلك فتلك ما لجمع في بطنها مان ولا اكلت دون نشاء العدة وتزايد الشهوة وكنت اذا احتسبت بيما
ازلت بالاطير نيل الصغير وما استعدت الباء لان تتجمع الطبيعة على التلق فلو كان ذلك طالت الحركة
يويج واخذت من الزوا او الراحة عطفه وكان اذوا يامر فبأكثره الماء الا عن سمن والاضلع منبهة
الجماع ان احداهما ينظ السن والسنابا يجمع الماء للتحليل فاعلم ان اذا اوم احتسب اذت وتواظر
وتحف نفس ووزم الايمن وقد يطول اجناسا فيبرد فيتحلل الى كينونة جيدة بوجوب ابتداءها مثل
البطن ووردت في عشرين كتابه وتحدث متوسطا انما اشارت في حاجة الكلا المشارة والمعدة والارس وتحدث انها

شاهد